

Distr.: General  
18 April 2019  
Arabic  
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي  
الدورة الثانية والخمسون  
فيينا، ٨-١٩ تموز/يوليه ٢٠١٩

استعراض مشاريع ملاحظات أمانة الأونسيترال بشأن المسائل الرئيسية  
لعقود الحوسبة السحابية  
الاعتبارات المتعلقة بإعداد أداة إلكترونية على الإنترنت تحتوي على نص قانوني  
مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	
٢	أولاً- مقدمة .....
٢	ثانياً- الاعتبارات التي ينطوي عليها إعداد أداة إلكترونية على الإنترنت تحتوي على نص قانوني .....
٢	ألف- اعتبارات عامة .....
٤	باء- الأدوات الإلكترونية على الإنترنت باعتبارها شكلاً من أشكال منشورات الأمم المتحدة .....
٥	جيم- الاشتراطات العامة المطبقة على منشورات الأمم المتحدة .....
٧	دال- الاشتراطات الخاصة المطبقة على الأدوات الإلكترونية على الإنترنت .....
٩	ثالثاً- الانحرافات عن الممارسات المتبعة في النشر لدى الأونسيترال والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية .....
٩	ألف- الممارسات المتبعة حالياً في منشورات الأونسيترال .....
١٠	باء- الآثار المترتبة على استخدام الأدوات الإلكترونية على الإنترنت .....
١٤	جيم- حالة الأداة الإلكترونية التجريبية على الإنترنت .....



## أولاً - مقدمة

١ - طلبت اللجنة في دورتها الحادية والخمسين إلى الأمانة أن تُعدّ، في حدود الموارد المتاحة، أداة إلكترونية تجريبية على الإنترنت تتضمن مشاريع الملاحظات عن المسائل الرئيسية لعقود الحوسبة السحابية، لكي تنظر فيها اللجنة أثناء دورتها الثانية والخمسين، في عام ٢٠١٩. وطلبت اللجنة أيضاً إلى الأمانة أن تُعدّ مذكرة تبيّن بوضوح الاعتبارات المتعلقة بإعداد الأداة الإلكترونية التجريبية على الإنترنت، بما يشمل الآثار المترتبة على ذلك في الميزانية وغيرها من الآثار، وبالتخلي عن سياسة النشر الراهنة لدى الأونسيترال.<sup>(١)</sup> وهذه المذكرة مقدّمة بناءً على ذلك الطلب.

٢ - ويوضّح الفصل الثاني الاعتبارات التي ينطوي عليها إعداد أداة إلكترونية على الإنترنت تحتوي على نص قانوني، بما في ذلك: الاعتبارات العامة، ومنها مثلاً استراتيجيات الأمم المتحدة وسياساتها المتبعة بشأن استخدام التكنولوجيات الحديثة لتنفيذ الولايات المسندة إلى الأمم المتحدة؛ والمتطلبات التي من شأنها أن تطبق على هذه الأداة الإلكترونية. ويشرح الفصل الثالث ممارسات النشر الراهنة المتبعة لدى الأونسيترال والآثار المترتبة على الانحراف عنها، بما في ذلك الآثار المترتبة على الميزانية.

## ثانياً - الاعتبارات التي ينطوي عليها إعداد أداة إلكترونية على الإنترنت تحتوي على نص قانوني

### ألف - اعتبارات عامة

٣ - تُقيم الأونسيترال بانتظام تأثير التكنولوجيات الحديثة على عملها التشريعي عندما تصوغ برنامج عملها ونصوصها. وفي عدة مناسبات، نظرت الأونسيترال أيضاً في تأثير التكنولوجيات الحديثة على تنفيذ الولاية المسندة إليها بشأن الترويج والنشر للنصوص والمعلومات؛ وأكدت في هذا الصدد على رغبتها في زيادة حضورها الإلكتروني على الإنترنت. وسلّمت بأنه في سبيل التواصل والتفاعل مع العالم الخارجي، فإن التكيف المتواصل يُعد ضرورياً إذا ما أرادت الأونسيترال أن تحافظ على جدواها.<sup>(٢)</sup>

٤ - والتكنولوجيات الحديثة تسهّل نشر المعلومات عن أعمال الأونسيترال ونصوصها بأوسع نطاق على الجمهور المستهدف بأكثر الطرائق كفاءة وأكثرها فاعلية من حيث التكلفة. وتُعدّ المواقع الشبكية المستجيبة للأجهزة المحمولة وتطبيقات الأجهزة المحمولة (الشائعة الإشارة إليها باسم "تطبيقات" أو "آبس")، وغيرها من الأدوات الإلكترونية على الإنترنت، مصادر المعلومات والتواصل الرئيسية لأجيال الألفية وما بعد الألفية "Z" التي ستشكّل قريباً أكثرية الجمهور الرئيسي للأونسيترال (أي المندوبين الرسميين للدول والمنظمات الدولية والبرلمانيين والمسؤولين الحكوميين الآخرين والقضاة والأكاديميين). وإضافة إلى ذلك، فإن قطاع الأعمال هو المستفيد الرئيسي من مجمل عمل

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/73/17)، الفقرة ١٥٥.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٧ (A/72/17)، الفقرة ٤٤٠.

الأونسيترال. كما أن ذلك القطاع يدفع بعجلة تطوير التكنولوجيات الحديثة، وهو أيضا المستخدم الرئيسي لها. والعالم الإلكتروني على الإنترنت هو العالم الذي يعمل فيه ذلك القطاع.

٥- وعلاوة على ذلك، فمن شأن الأدوات الإلكترونية على الإنترنت أن تجعل اللجنة أكثر استجابةً لاحتياجات مستخدمي نصوص الأونسيترال وذلك بإتاحة المجال لتحديث تلك النصوص على نحو أسرع عند الضرورة، وكذلك استبانة مجالات ومواضيع العمل المحتمل الاضطلاع به في المستقبل، استجابةً للتعقيبات المقدمة من المستخدمين النهائيين والاختصاصيين الممارسين. ومن خلال الأدوات الإلكترونية على الإنترنت، يمكن جعل مجمع مقدمي التعقيبات أكثر شمولاً للجميع وأكثر تنوعاً مما هو عليه الآن. ويمكن أيضاً أن تسهل الأدوات الإلكترونية على الإنترنت إجراء البحوث والدراسات القانونية التي يستند إليها عمل الأونسيترال (على سبيل المثال، من خلال استخراج البيانات، والابتكار في مجال البيانات، وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الأخرى)، وأن تعود بالنفع على تنفيذ الجوانب الأخرى لولاية الأونسيترال.

٦- ولقد قامت أمانة الأونسيترال بعدة خطوات في سبيل جعل حضور الأونسيترال في عالم الإنترنت مرئياً أكثر للعيان، وخصوصاً بترحيل الموقع الشبكي للأونسيترال إلى منصة مستجيبة للأجهزة المحمولة وبتوسيع نطاق استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وتُبدل جهود من أجل توسعة وتحديث قواعد بيانات مستودع الشفافية ونظام "كلاوت" وتقديم أنشطة المساعدة التقنية وغيرها من أنشطة الترويج والتعميم لنصوص الأونسيترال على الإنترنت. وقد يكون تقديم نصوص الأونسيترال في صيغ شكلية وطرائق يستخدمها الجمهور المستهدف على نطاق أوسع ويفهمها على نحو أفضل هو الخطوة التالية صوب جعل حضور الأونسيترال في العالم الإلكتروني مرئياً أكثر للعيان، مما يضمن وصول الأونسيترال بفاعلية إلى الجمهور المستهدف.

٧- وسيكون القيام بهذه الخطوات متماشياً مع استراتيجيات الأمم المتحدة التي تهدف إلى رفع مسار الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة، من أجل تحسين إنجاز الولايات الإفرادية والولايات التي على مستوى المنظمة.<sup>(٣)</sup> وتهدف تلك الاستراتيجيات إلى تحفيز ثقافة ابتكارية عبر منظومة الأمم المتحدة تكون فيها حالات النجاح والإخفاق على حد سواء الناتجة من التعرض للتكنولوجيات الجديدة، مصدراً للتعلم. والقصد من مختبر الابتكار في المكتب التنفيذي للأمم العام وشبكة الأمم المتحدة للابتكار (UNIN) دعم مبادرات الابتكار الحارية وإتاحة فرص لتوسيع نطاقها حسب الاقتضاء.

٨- وينبغي ألا يُنظر إلى مزاولة استخدام التكنولوجيات الحديثة على أنه ولاية جديدة، بل على أنه مقومٌ ضروري لتنفيذ ولايات الأمم المتحدة الحالية بنجاح. وإن بعض المنظمات الدولية، بما فيها تلك التي تُعدُّ جزءاً من منظومة الأمم المتحدة، تستخدم من قبل أدوات إلكترونية على الإنترنت لتنفيذ جوانب متعددة من الولاية المسندة إليها، بما في ذلك استخدامها كوسيلة لعرض

(٣) انظر، على سبيل المثال، United Nations Secretary-General's Strategy on New Technologies (استراتيجية الأمين العام للأمم المتحدة بشأن التكنولوجيات الحديثة)، الصادرة في عام ٢٠١٨، على الرابط <http://www.un.org/en/newtechnologies/images/pdf/SGs-Strategy-on-New-Technologies.pdf>

نصوصها القانونية.<sup>(٤)</sup> وتكون معظم هذه الأدوات في صورة مستجيبة للأجهزة المحمولة، مراعاةً لحقيقة أن استخدام الأجهزة المحمولة يتجاوز بكثير استخدام أجهزة الكمبيوتر في العديد من الدول النامية.

## باء- الأدوات الإلكترونية على الإنترنت باعتبارها شكلاً من أشكال منشورات الأمم المتحدة

٩- سوف تخضع الأدوات الإلكترونية على الإنترنت التي تحتوي على نصوص الأونسيرال لقواعد الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية المطبقة على منشورات الأمم المتحدة. ويشير مصطلح "منشور الأمم المتحدة" إلى أية مادة مكتوبة صادرة عن الأمم المتحدة أو لصالحها وموجهة إلى جمهور خارجي محدد. ومنشورات الأمم المتحدة "يمكن نشرها في شكل ورقي أو إلكتروني، بما في ذلك في شكل تطبيقات للأجهزة المحمولة، وبأي نسق شكلي آخر أو على أي وسيط تواصل إعلامي آخر حسب تطور التكنولوجيا".<sup>(٥)</sup>

١٠- ومنذ أواخر الثمانينات، تتناول القواعد المطبقة على منشورات الأمم المتحدة النشر في شكل إلكتروني.<sup>(٦)</sup> وتتوخى تلك القواعد النشر في شكل إلكتروني صرف وكذلك الجمع بين النشر في شكل إلكتروني وورقي، رهناً بقيود معينة. فعلى سبيل المثال، من القواعد العامة أنه

(٤) انظر، على سبيل المثال، عدداً من نصوص الأمم المتحدة، من بينها ميثاق الأمم المتحدة و Basic Facts about the United Nations (حقائق أساسية عن الأمم المتحدة)، المعروضان باعتبارهما من التطبيقات (<https://shop.un.org/apps>)؛ والموقع الشبكي المستجيب للأجهزة المحمولة الذي يربط أهداف التنمية المستدامة بالغايات وبيانات التنفيذ، والذي قامت بإطلاقه إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة (<https://www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals/>)؛ والعرض الإيضاحي على الإنترنت الذي قام بإعداده مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الدليل التشريعي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (<https://www.unodc.org/cld/>)؛ والموقع الشبكي المستجيب للأجهزة المحمولة الخاص بمنظمة العمل الدولية والذي يقدم رحلات تفاعلية خلال عالم العمل (<https://www.ilo.org/infostories>)؛ والمبادئ التوجيهية العملية التفاعلية لتحقيق الكفاءة في استرداد الأصول المسروقة المطورة ضمن إطار عمل عملية لوزان بموجب الولاية الممنوحة من مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (<https://guidelines.assetrecovery.org/guidelines>). كما تُستخدم أنواع مختلفة من الأدوات الإلكترونية على الإنترنت لتقديم الدعم الفني وبناء القدرات انظر، على سبيل المثال، "Outer Space Treaty Quiz" (اختبار معاهدة الفضاء الخارجي) الخاص بمكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي على اليوتيوب ([https://www.youtube.com/watch?v=5y\\_6VrHS1\\_w](https://www.youtube.com/watch?v=5y_6VrHS1_w)).

(٥) ST/SGB/2012/2، الحاشية ١.

(٦) انظر، على سبيل المثال، Guidelines for Electronic Publishing (المبادئ التوجيهية للنشر الإلكتروني) (ST/AI/189/Add.26) و Guidelines for Publishing in an Electronic Format (المبادئ التوجيهية للنشر في شكل إلكتروني) (ST/AI/189/Add.28) و United Nations Internet Publishing (نشر المواد المتعلقة بالأمم المتحدة على شبكة الإنترنت) (ST/AI/2001/5) و Secretary-General's Bulletin on the Use of Information and Communication Technology Resources and Data (نشرة الأمين العام بشأن استخدام موارد وبيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات).

لا يمكن نشر وثائق الهيئات التداولية بأي نسق إلكتروني لحين إصدارها رسمياً،<sup>(٧)</sup> بينما لا يمكن تعميم مواد معينة، وخصوصاً التي لها طبيعة حساسة، في أية صورة إلكترونية على الإطلاق، في حين تظل الصيغ المطبوعة من بعض هذه المواد النصية هي الصيغ المعتمدة للأغراض الرسمية، ما لم تقرر مكتبة الأمم المتحدة والدوائر التحريرية خلاف ذلك على وجه التحديد.<sup>(٨)</sup> وفي حال إصدار وثيقة في كل من النسقين الورقي والإلكتروني، ينبغي ضمان الاتساق التام بين النسختين. وإذا تعذر التطابق التام، للأسباب التقنية المتأصلة في نشر النسق الإلكتروني، ينبغي توضيح الاختلاف في الوثائق المصاحبة للمنتج أو الخدمة.<sup>(٩)</sup>

١١- وهناك مبادئ توجيهية أحدث عهداً تتناول بالتحديد الإجراءات المتبعة والأهداف المنشودة في نشر مواد الأمم المتحدة على الإنترنت. ويحدد الأمر الإداري بشأن قيام الأمم المتحدة بالنشر على شبكة الإنترنت أساساً إدارياً وإطار عمل لصون المواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة ولتطوير وتنفيذ السياسات المتعلقة بمشاريع شبكة الإنترنت. ويعرف هذا الأمر "المواد المتعلقة بالأمم المتحدة على شبكة الإنترنت" بأنه تقدم أية مادة نصية أو مجدولة أو رسومية أو سمعية وبصرية للجمهور العام بواسطة الأمم المتحدة أو بالنيابة عنها على شبكة الإنترنت.<sup>(١٠)</sup>

## جيم- الاشتراطات العامة المطبقة على منشورات الأمم المتحدة

١٢- بصرف النظر عما إذا كانت الأدوات الإلكترونية على الإنترنت التي تحتوي على نصوص قانونية صادرة عن الأمم المتحدة قد أتيحت على شبكة الإنترنت فقط أم مع صيغة مطبوعة، فإنها يجب أن تستوفي الاشتراطات المطبقة بصفة عامة على منشورات الأمم المتحدة،<sup>(١١)</sup> منها مثلاً الاشتراط: (أ) بالحصول على تكليف تشريعي مناسب وعلى الموافقات الإدارية اللازمة للمنشور المعني؛ و(ب) بالالتزام بمعايير الجودة والتحرير الخاصة بالأمم المتحدة، وقواعد تعدد اللغات، والمنشورات المشتركة وحقوق الطبع والنشر، ومعايير الإحالة المرجعية والإيداع في المحفوظات

(٧) ST/AI/189/Add.28، الفقرة ١٨. وانظر أيضاً الفقرة ٣-١٧ من الوثيقة ST/AI/2001/5، التي تنص على أن الوثائق البرلمانية يجب نشرها وفقاً للسياسات العامة الناظمة لنشرها الرسمي. ولا ينبغي نشر النصوص الأولية والمسودات غير المنقحة تحريراً أو النسخ غير المكتملة من وثائق الهيئات التداولية على الإنترنت، إلا بالتشاور مع رئيس الجهة المعنية وأمانتها وبعد تضمين إخلاء مسؤولية مناسب.

(٨) ST/AI/189/Add.28، الفقرتان ٨ و ١٧.

(٩) المرجع نفسه، الفقرة ١١.

(١٠) ST/AI/2001/5، الفقرة ١-٢.

(١١) إضافة إلى المتطلبات المنصوص عليها في الوثيقة ST/AI/189 وإضافتها، ستشمل هذه المتطلبات، على سبيل المثال، تلك الواردة في Secretary-General's Bulletin on Record-Keeping and the Management of United Nations Archives (نشرة الأمين العام المتعلقة بحفظ السجلات وإدارة محفوظات الأمم المتحدة) (ST/SGB/2007/5) و (https://undocs.org/ST/SGB/2007/5) Secretary-General's Bulletin on Information Sensitivity، و (نشرة الأمين العام بشأن حساسية المعلومات وتصنيفها ومعالجتها) (ST/SGB/2007/6) (https://undocs.org/ST/SGB/2007/6).

ومبادئ استخدام شعار الأمم المتحدة، والأوامر الإدارية النازمة لمراقبة الوثائق والحد منها.<sup>(١٢)</sup> وقد تطبق قواعد إضافية بناءً على وجود خصائص معينة في محتوى الأداة الإلكترونية على الإنترنت، بما في ذلك الصور والحرائط والروابط إلى المواقع الشبكية الخارجية ومواد نصية من الأطراف الثالثة.<sup>(١٣)</sup>

١٣- وسوف يكون من المتوقع تضمين الأدوات الإلكترونية على الإنترنت، كأى منشور من منشورات الأمم المتحدة، في برنامج المنشورات الخاص بالإدارة المعدة للوثائق (شعبة القانون التجاري الدولي التابعة لمكتب الشؤون القانونية للأونسيترال) بعد الموافقة عليها من إحدى الهيئات الحكومية الدولية. ومن شأن الأدوات الإلكترونية على الإنترنت أن تكون جزءاً من القسم الخاص بالإنترنت في ذلك البرنامج.<sup>(١٤)</sup> ولا يمكن الموافقة على أي مقترحات للنشر لها تبعات مالية، بما في ذلك النشر على الإنترنت، إلى أن تكون الهيئة الحكومية الدولية المعنية قد درست التبعات الناشئة عن تلك المقترحات في بيان الميزانية البرنامجية المخصصة.

١٤- وينبغي التشاور مع دوائر بيع المنشورات، في المرحلة الأولية، من أجل التخطيط لتعميم أي منشور على الإنترنت إذا كان ذلك المنشور يصدر عادة بوصفه منشوراً مطبوعاً لغرض البيع. ويكون لدوائر الأمم المتحدة المعنية ببيع المنشورات حق الأولوية في رفض التوزيع الإلكتروني للمواد التي سبق إصدارها كمنشورات مطبوعة للبيع.<sup>(١٥)</sup> وبالنسبة إلى قواعد بيانات الأمم المتحدة والخدمات المعلوماتية الأخرى التي لم يسبق إصدارها كمنشورات مخصصة للبيع، ولكن لها قيمة تجارية، فيمكن الترتيب لبيع المعلومات عبر الإنترنت، بشرط التقييد بسياسات التسعير الخاصة بالأمم المتحدة، وذلك من خلال التعاون بين الإدارة المعدة للوثائق ومكتب بيع المنشورات ودوائر تكنولوجيا المعلومات.<sup>(١٦)</sup> وتوجد أمثلة على صدور نواتج رقمية من الأمم المتحدة (تطبيقات وقواعد بيانات) كمنشورات مخصصة للبيع.<sup>(١٧)</sup>

١٥- وجميع المنشورات المخصصة للبيع لها قيمة تجارية ويمكن بيعها. غير أن المبادئ التوجيهية المطبقة تشترط على الأمانة أن تكفل للدول الأعضاء والمؤسسات الشريكة وكذلك لأصحاب المصلحة الآخرين في المناطق القليلة النمو، وبخاصة البلدان الأقل نمواً، وصولاً مجانياً إلى المنشورات المخصصة للبيع.<sup>(١٨)</sup> ويمكن إتاحة هذه المنشورات للجمهور العام من خلال المواقع الشبكية للأمم المتحدة. وفي حال صدور منشورات الأمم المتحدة كمنشور مخصص للبيع، فإنه يُخصص لها رقم

(١٢) ST/AI/189/Add.28، الفقرات ١ و ٩ إلى ١٢ و ١٥ و ١٦ و ٢٢ إلى ٢٨، و ST/AI/2001/5، الفقرات ٣-١٠ و ١١-٣ و ٢٢-٣ إلى ٢٦-٣ و ٣١-٣ و ١-٥ إلى ٦-٥.

(١٣) ST/AI/189/Add.28، الفقرات ٢٢ إلى ٢٤، و ST/AI/2001/5، الفقرات ٦-٣ و ١٢-٣ و ٢٨-٣ إلى ٣٠-٥ و ٥-٥.

(١٤) لا ينطبق هذا على وثائق الأمم المتحدة الصادرة للنظر فيها من قبل هيئة حكومية دولية. انظر ST/SGB/2012/2، الحاشية ٢.

(١٥) ST/AI/189/Add.28، الفقرات ٥ و ٢٠ و ٢١، و ST/AI/2001/5، الفقرة ٤-٢.

(١٦) ST/AI/2001/5، الفقرة ٤-٢.

(١٧) انظر shop.un.org.

(١٨) ST/AI/189/Add.28، الفقرات ٢٠ و ٢١ و ٣١، و ST/AI/2001/5، الفقرة ٤-٣.

دولي معياري للكتاب (ISBN/eISBN). وبالنسبة إلى السلاسل والدوريات، يُخصص لها رقم تسلسلي دولي موحد (ISSN/eISSN). وهذا يسهل تتبع المنشورات على المكتبات والمؤسسات البحثية. ولا يُخصص أي من هذين الرقمين للمنشورات غير المخصصة للبيع.

## دال- الاشتراطات الخاصة المطبقة على الأدوات الإلكترونية على الإنترنت

١٦- يجوز إنشاء الأدوات الإلكترونية على الإنترنت في صورة تطبيقات أو مواقع شبكية، بما في ذلك المواقع الشبكية المستجيبة للأجهزة المحمولة، أو في صورة أدوات بأنساق أخرى. ويشبه **الموقع الشبكي المستجيب للأجهزة المحمولة** أي موقع شبكي آخر، ولكنه يكون مصمماً للشاشات الأصغر المحمولة باليد والواجهات البينية التي تعمل باللمس.

١٧- ووفقاً للمعلومات التي تلقتها أمانة الأونسيرال، هناك مجموعة من القواعد المخصصة لتطبيقات الأمم المتحدة تعكف على إعدادها الوحدات المعنية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة. ومن المزمع أيضاً توفير أدوات من شأنها أن تتيح للكيانات التابعة للأمم المتحدة تطوير تطبيقات خاصة بها بدلاً من التعويل على تلك التطبيقات التي يطورها مقدمو الخدمات التجاريون.

١٨- وتضع إدارة الاتصالات العالمية التابعة للأمم المتحدة،<sup>(١٩)</sup> المعروفة سابقاً باسم إدارة شؤون الإعلام، معايير المنظمة للمواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة، بما في ذلك المعايير المتعلقة بما يلي: (أ) توسيم المواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة لضمان أن أي موقع شبكي من إنشاء أحد كيانات الأمم المتحدة يُميز مباشرة على أنه موقع موثوق للأمم المتحدة؛ (ب) قابلية الاستخدام وسهولة الوصول من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة<sup>(٢٠)</sup> لضمان سهولة قراءة النص وتحسين تنظيم المحتوى ووضوح التصميم وبساطته؛ وكل هذا بهدف سهولة الاستخدام في جميع المناطق، بما في ذلك المناطق التي تكون فيها البنية التحتية للأجهزة والبرامجيات أقل تقدماً وتوفراً؛<sup>(٢١)</sup> (ج) اتساق الأسلوب الشكلي<sup>(٢٢)</sup> لضمان التقيد بالأسلوب العام المتبع في الأمم المتحدة من حيث الخط الطباعي واللون واللغة وأشرطة التنقل والترويسة والعناوين والحواشي والشعار والبحث؛ (د) المخطط الشكلي المستجيب لجعل الموقع الشبكي مستجيباً لمختلف الأنساق تبعاً للجهاز المستخدم (الهواتف المحمولة، الأجهزة اللوحية، أجهزة الكمبيوتر المكتبية). وتؤكد تلك المعايير ضرورة الامتثال لقواعد التحرير والنشر الخاصة بالأمم المتحدة والالتزام بتعدد اللغات.<sup>(٢٣)</sup> وتيسيراً للإحالة المرجعية، جُمعت كل المعايير المطبقة على المواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة في المبادئ

(١٩) <http://www.un.org/en/sections/departments/department-global-communications/index.html>

(٢٠) <http://www.un.org/en/webaccessibility/index.shtml>

(٢١) ST/AI/2001/5، الفقرة ٣-١٦.

(٢٢) <https://www.un.org/styleguide/>

(٢٣) <https://www.un.org/en/sections/web-governance/minimum-standards-multilingualism-united-nations-websites/index.html>. تناول عدد من قرارات الجمعية العامة مسألة التعدد اللغوي في السياق الخاص بالمواقع الشبكية للأمم المتحدة (على سبيل المثال، القرارات ١١/٥٠، ٢٣/٥٢، ٢١٤/٥٢، ٦٤/٥٤، ٢٦٢/٥٦، ٣٠٩/٥٩، ٣٠٦/٦٣، ٣١١/٦٥، ١٢٤/٦٧، ٢٩٢/٦٧، ٣٢٤/٦٩، ١٠١/٧١، ٣٢٨/٧١).

التوجيهية لتطوير المواقع الشبكية للأمم المتحدة الصادرة على شبكة الإنترنت<sup>(٢٤)</sup> التي أعدها قسم الخدمات الشبكية التابع لإدارة الاتصالات العالمية. وتساعد المبادئ التوجيهية الصادرة على شبكة الإنترنت المستخدمين أيضاً في القيام بالخطوات التي ينطوي عليها تخطيط المواقع الشبكية ووضع ميزانياتها وبنائها.

١٩- ومن اللازم أن تكون جميع المواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة مرتبطة بالنطاق الإلكتروني الرئيسي للأمم المتحدة (un.org)، وينبغي أن يكون محتوى أي موقع شبكي خاص بالأمم المتحدة موجوداً فعلياً في الخادوم الشبكي الذي تديره الأمم المتحدة، ما لم توافق إدارة مجلس منشورات الأمم المتحدة على ترتيب خاص.<sup>(٢٥)</sup> وطبقاً للمبادئ التوجيهية الخاصة بعنوانين الموارد الموحدة (URL)، فإن أي عناوين موارد موحدة من مستوى أدنى يجب ربطها بالنطاق الإلكتروني العام للمستوى الأعلى (أي، في حالة الأونسيترال، يجب أن يكون الربط بالموقع الشبكي (uncitral.un.org)، وينبغي أن تكون ذات مغزى من الناحية المواضيعية. وينبغي تجنب المختصرات والتسميات المختصرة غير شائعة الاستخدام.<sup>(٢٦)</sup> وتهدف هذه الاشتراطات وغيرها من المتطلبات إلى ضمان ملكية الأمم المتحدة لبياناتها على شبكة الإنترنت وضمان وصولها إليها وأيضاً ضمان قابلية نقل تلك البيانات وحفظها. وإضافة إلى ذلك، يتعين على الإدارة المعدة للوثائق ضمان الأرشفة والحفظ الطويل الأمد للمواد الموضوعية المعدة خصيصاً للإنترنت، وذلك باستخدام وسائل أخرى، بما في ذلك الوسائل الورقية عند اللزوم.<sup>(٢٧)</sup>

٢٠- وتدعم المنصة المشتركة لإنشاء المواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة، دروبال ٧، التي رحل الموقع الشبكي للأونسيترال إليها في العام الماضي، إنشاء المواقع الشبكية المستجيبة للأجهزة المحمولة والالتزام بمعايير الأمم المتحدة الأخرى الخاصة بالمواقع الشبكية، بما في ذلك القابلية للتحريك باللغات الست الرسمية للأمم المتحدة والقابلية للطباعة والتشغيل البيني والالتزام بالمعايير الأخرى المشار إليها في الفقرة ١٨ أعلاه.

٢١- ووفقاً للاشتراطات المطبقة، تخضع النواتج والخدمات الإلكترونية لاختبارات شاملة قبل إتاحتها للجمهور العام. ويُتوقع أن تُقدّم الوثائق الإرشادية لمستخدمي النواتج أو الخدمات الإلكترونية كجزء من الناتج الإلكتروني أو الخدمة الإلكترونية وفي صورة مطبوعة أيضاً تحتوي على عنوان البريد الإلكتروني لمدير الموقع الشبكي.<sup>(٢٨)</sup> ويُتوقع من الإدارة المعدة للوثائق أن تحتفظ بسجل كتابي يشمل عملية الاختبار والتعليقات المتلقاة.<sup>(٢٩)</sup> ويُتوقع كذلك من الإدارة المعدة للوثائق أن تنشئ خصائص لاحقة للدعم التقني والمتابعة والتقييم كجزء من الناتج الإلكتروني.<sup>(٣٠)</sup>

(٢٤) <http://www.un.org/webguidelines/>

(٢٥) ST/AI/2001/5، الفقرة ٣-٨.

(٢٦) المرجع نفسه، الفقرة ٣-٤.

(٢٧) ST/AI/2001/5، الفقرة ٣-٣١، و ST/SGB/2007/5، الفقرة ٦-١.

(٢٨) ST/AI/189/Add.28، الفقرة ١٣، و ST/AI/2001/5، الفقرة ٢-٩.

(٢٩) ST/AI/189/Add.28، الفقرة ١٣.

(٣٠) ST/AI/189/Add.28، الفقرة ١٤، و ST/AI/2001/5، الفقرة ٢-١١.

٢٢- ويتوقع من الإدارة المعدة للوثائق أن تتحمل المسؤولية الكاملة عن النواتج والخدمات الإلكترونية والرقابة العامة عليها، بما في ذلك تطوير المحتوى وتأليفه وتحريره وترميزه وتنسيق المحتوى مع المواقع ذات الصلة وأرشفة المادة وحذفها وضمان التوافق مع البرمجيات على مستوى المنظمة والاتساق مع معايير التحرير والتصميم وغيرها من المعايير.<sup>(٣١)</sup> ولهذا، يُتوقع من هذه الإدارة أن توفر ما يكفي من الموظفين ومخصصات الميزانية لضمان قدرتها على الوفاء بهذه المسؤولية.<sup>(٣٢)</sup> وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن يكون لكل موقع من مواقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت وكل صفحة رئيسية من صفحاتها الإلكترونية مدير موقع يتم تعيينه من بين موظفي الأمم المتحدة، ويتولى مسؤولية ضمان التشغيل التقني للموقع الشبكي وصيانته بالتعاون مع دوائر تكنولوجيا المعلومات؛ وعليه أن يتواصل باستمرار مع الموظف المسؤول عن تخطيط المنشورات المعني ومدير الموقع الرئيسي للأمم المتحدة على شبكة الإنترنت والهيئات الفرعية التابعة لإدارة مجلس منشورات الأمم المتحدة التي تتعامل مع المسائل المتعلقة بالإنترنت.<sup>(٣٣)</sup> وتتولى الإدارات المعدة للوثائق أيضاً المسؤولية عن متابعة وتقييم مواقعها الشبكية بغية تحسين تحديدها لأهداف كل موقع شبكي وجمهوره الرئيسي.<sup>(٣٤)</sup>

### ثالثاً- الانحرافات عن الممارسات المتبعة في النشر لدى الأونسيترال والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية

#### ألف- الممارسات المتبعة حالياً في منشورات الأونسيترال

٢٣- صدرت معظم منشورات الأونسيترال في صورة كتيبات ورقية وكتب إلكترونية، وأُتيح للجمهور العام على الموقع الشبكي للأونسيترال، بينما صدرت المنشورات الأسبق في صورة كتيبات ورقية فقط، ونشرت نسخ مصورة بالمسح الضوئي عنها على الموقع الشبكي للأونسيترال. وصدرت بعض المنشورات في صورة إلكترونية فقط (على سبيل المثال، دليل اشتراع قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي أو قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود: المنظور القضائي)، ولكن هذه المنشورات يمكن طباعتها عند الطلب من دون الحاجة إلى أية عمليات إضافية لمعالجة النصوص أو تنسيقها الشكلي أو ضبطها الأسلوب، وتطبق عندئذ تكاليف الطباعة العادية.

٢٤- وكقاعدة عامة، تصدر منشورات الأونسيترال الورقية أو في صورة كتيبات ورقية وكتب إلكترونية أيضاً على أنها منشورات من الأمم المتحدة مخصصة للبيع. ومن ثم، يتولى قسم البيع والتسويق التابع لإدارة الاتصالات العالمية معالجتها، ويُخصص لها رقم دولي معياري للكتاب أو رقم تسلسلي دولي موحد (رقم دولي معياري إلكتروني للكتاب/رقم تسلسلي دولي موحد

(٣١) ST/AI/189/Add.26، الفقرة ٢، و ST/AI/189/Add.28، الفقرات ٤ و ٦ و ٩ و ١٠، و ST/AI/2001/5، الفقرتان ٢-٨ و ٣-٩.

(٣٢) ST/AI/189/Add.26، الفقرتان ٢ و ٩، و ST/AI/189/Add.28، الفقرة ٧، و ST/AI/2001/5، الفقرتان ٢-٩ و ٣-١٣.

(٣٣) ST/AI/2001/5، الفقرة ٢-٩.

(٣٤) المرجع نفسه، الفقرة ٢-١١.

إلكتروني للإصدارات الإلكترونية). وبناءً على قرار الإدارة المعدة للوثائق، فإن أيًا من منشورات الأونسيترال الموجودة فقط في صورة كتب إلكترونية لم تصدر كمنشورات مخصصة للبيع.

٢٥- وتظهر المنشورات الإلكترونية أو المستنسخات الإلكترونية للمنشورات المطبوعة في صورة ملف بصيغة (PDF) في الموقع الشبكي للأونسيترال (الصفحة الشبكية لنصوص الأونسيترال وحالتها) باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وتتوفر في معظم الحالات خصائص وظيفية للبحث بالكلمات المفتاحية والنسخ واللصق وإمكانية الطباعة، ولكن لا يمكن تحرير النص ونقله أو استنساخه بأنساق أخرى غير النسق المستخدم للنشر. وتنفذ عمليات الحفظ والأرشفة الطويلة المدى من خلال نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (UNODS; <https://documents.un.org>)، وتظهر الوثائق كمنشورات، وفي العديد من الحالات تظهر أيضاً كأجزاء من الوثائق الرسمية للجنة (على سبيل المثال، إذا كان النص المنشور مرفقاً بالتقرير الخاص بدورة معينة من دورات الأونسيترال)، وكذلك للجمعية العامة (على سبيل المثال، إذا كان النص المنشور مرفقاً بأحد قرارات الجمعية العامة). وتكون المنشورات في الغالب أكثر دقة حيث تخضع لتصحيحات تحريرية أثناء إعداد المنشور باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، بعد إقرار أو اعتماد النصوص من اللجنة أو الجمعية العامة.

٢٦- ولم تكن هناك تجارب كثيرة لدى أمانة الأونسيترال في عرض المحتوى القانوني الناشئ عن أعمال الأونسيترال في صورة أدوات إلكترونية على الإنترنت. والأدوات الإلكترونية الوحيدة المستضافة في الموقع الشبكي للأونسيترال موجودة في صورة قواعد بيانات على الإنترنت (نظام "كلاوت" للسوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال ومستودع الشفافية وفهرس مكتبة الأونسيترال القانونية). كما أبرمت أمانة الأونسيترال شراكات مع مؤسسات أخرى لتطوير قواعد بيانات على الإنترنت بشأن بعض نصوص الأونسيترال (على سبيل المثال، <http://newyorkconvention1958.org/> أو <http://iicl.law.pace.edu/cisg/cisg>).

٢٧- ولا يوجد في ميزانية الأونسيترال أو أمانتها أو مكتبها القانونية جزء مستقل للإنترنت في برنامج المنشورات. وتُغطى تكاليف خدمات الطباعة (طباعة المنشورات الجديدة والمنشورات المعاد طباعتها) من اعتمادات الخدمات التعاقدية في الميزانية العادية للأونسيترال. أما تكاليف صيانة قاعدة بيانات "كلاوت" واستضافة الموقع الشبكي للأونسيترال، بما في ذلك استضافة البرمجيات والنسخ الاحتياطية، واستضافة الموقع الشبكي لفهرسة المكتبة واستضافة أية صفحة شبكية للأونسيترال مخصصة لدولة معينة على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة UNOV/UNODC والتكاليف الأخرى المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات، فتُغطى من اعتمادات الخدمات التعاقدية لمكتب الشؤون القانونية/شعبة القانون التجاري الدولي في الميزانية العادية. ولا يشمل هذا تكاليف صيانة مستودع الشفافية، التي تغطي من موارد من خارج الميزانية.

## باء- الآثار المترتبة على استخدام الأدوات الإلكترونية على الإنترنت

٢٨- من شأن زيادة حضور الأونسيترال على شبكة الإنترنت أن يتطلب الانحراف عن الممارسة المتبعة حالياً في نشر نصوص الأونسيترال على الموقع الشبكي، سواء في صورة منشور إلكتروني أو

في نسخة إلكترونية لمنشور مطبوع. وكحد أدنى، يعرض محتوى نصوص الأونسيترال في شكل مستجيب للأجهزة المحمولة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لسياسات الأمم المتحدة المنطبقة على منشورات الأمم المتحدة، بما في ذلك ما يتعلق بمسألة تعدد اللغات وسهولة الوصول، كما هو موضح في الفصل الثاني أعلاه، وكذلك أية سياسات مستقبلية بشأن التطبيقات.

٢٩- وبما أن الهدف من الأدوات الإلكترونية على الإنترنت لنصوص الأونسيترال القانونية هو توفير المحتوى القانوني لأوسع جمهور ممكن، يبدو أن الموقع الشبكي المستجيب للأجهزة المحمولة هو أنسب أداة مقارنة بالتطبيقات الأخرى؛ حيث يضمن الخيار الأول أن يكون المحتوى متاحاً في الحال عبر أي تطبيق متصفح للإنترنت ومتوافقاً مع مجموعة كبيرة من الأجهزة والتكنولوجيات الإلكترونية ومقدمي الخدمات. كما إن الموقع الشبكي أيسر وأقل تكلفة في تطويره وصيانته وتحديثه والبحث عنه ومشاركته عبر الروابط الإلكترونية. وفي المقابل، تتطلب التطبيقات أن يقوم المستخدم أولاً بتنزيلها وتركيبها من أحد متاجر التطبيقات قبل أن يتسنى رؤية المحتوى أو التطبيق. وقد يحتاج الأمر إلى تطوير إصدار منفصلة من التطبيق لكي تتوافق مع كل نوع من الأجهزة. وكل هذا يجعل ترقية التطبيقات واختبارها وضمان توافرها وتطويرها المستمر أكثر تكلفة وتعقيداً. وقد أكدت هذا الفهم أمانة إدارة مجلس منشورات الأمم المتحدة التي ذكرت في ردها على استفسار أرسل إليها من أمانة الأونسيترال عن النسق الملائم على أكثر نحو للأداة الإلكترونية على الإنترنت لنصوص الأونسيترال القانونية: "أن الكيفية النمطية لاستخدام مشروع الأونسيترال لا يلائمها تماماً استخدام أحد تطبيقات الأجهزة المحمولة. وما لم تكن هناك احتياجات محددة للتفريق بين التطبيق المعين والمنصات الحالية، فإن نشر المنشورات ينبغي أن يكون عبر موقع شبكي (مستجيب) للأجهزة المحمولة. وتتطلب تطبيقات الأجهزة المحمولة جهود تطوير وصيانة كبيرة (التطوير والتحديث المنتظم لكل من نظامي الأندرويد وآبل)، وهي أقل إمكانية للوصول إليها ولاكتشافها مقارنة بالمواقع الشبكية. وما لم تكن هناك حاجة لخصائص وظيفية أو لمعالجة محددة، وما لم يكن من المتوقع استخدام التطبيق بانتظام، فإن المنطق يستدعي على نحو أفضل استثمار الجهود لإنشاء موقع شبكي (مستجيب) للأجهزة المحمولة".

٣٠- ولكن لا ينبغي تجاهل قيمة التطبيقات وغيرها من الأدوات الإلكترونية على الإنترنت (مثلاً، منصات الفيديو والاستبيانات على الإنترنت مباشرة وأدوات الاستعانة بمجموعة كبيرة من المصادر الخارجية) لعمل الأونسيترال تجاهلاً كلياً، وخصوصاً لتقديم الدعم التقني والأنشطة الترويجية الأخرى، وكذلك للأبحاث والصياغة القانونية. وقد تكون التطبيقات، على سبيل المثال، خياراً ملائماً لتوفير الوحدات النمطية الخاصة بالتدريب وبناء القدرات.

٣١- وبغية التخفيف من حدة دواعي القلق بشأن الاحتفاظ بالنص الأصلي المستخدم على أنه الأساس لإعداد الأداة الإلكترونية على الإنترنت، وكذلك بشأن سلامة هذا النص والحفاظ عليه، يمكن أن تكون الأداة الإلكترونية على الإنترنت مصحوبة بصيغة (PDF) من النص الذي استعرضته أو اعتمده أو أقرته الأونسيترال (أو الجمعية العامة، حسب مقتضى الحال). ومن شأن هذه الصيغة أن تتضمن التغييرات التي جرت الموافقة على أن تدخلها الأونسيترال على أي صيغة واردة في وثيقة

رسمية قبل العرض على اللجنة (الوثيقة A/CN.9/). وما لم يكن النص كبير الحجم، فإنه يمكن إرفاقه بتقرير الأونسيتيرال في وقت الاستعراض أو الاعتماد أو الإقرار، إن أمكن فعل ذلك، كما هي الممارسة المتبعة حالياً فيما يخص مشاريع الاتفاقيات والقوانين النموذجية والنصوص الأخرى، أو يمكن إرفاقه بأحد تقارير الدورات المستقبلية. وذلك من شأنه أن يتيح الحفاظ على النص كجزء من الوثائق الرسمية للجنة على الورق وكذلك إلكترونياً من خلال نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة.

٣٢- وسوف يكون للاستخدام الواسع النطاق للأدوات الإلكترونية على الإنترنت كوسيلة لعرض نصوص الأونسيتيرال تبعات على صعيد الموارد المالية والبشرية، لأن إعداد الأدوات الإلكترونية العالية الجودة على الإنترنت يتطلب تفاعلاً وتكاملاً وثيقين بين مهارات الاتصال والنشر التقليدية ومهارات الحوسبة، وهي مهارات غير متوفرة في الوقت الحاضر في أمانة الأونسيتيرال. وحالياً، لا يضم مكتب الشؤون القانونية/شعبة القانون التجاري الدولي حالياً أي متخصص في تكنولوجيا المعلومات. ويتولى موظف قانوني من الرتبة ف-٣ عمل مدير الموقع الشبكي للأونسيتيرال (مع حقوق التحرير والنشر وإدارة حسابات الموقع الشبكي)، ويشرف كذلك على عمل المكتبة القانونية للأونسيتيرال وبرنامج منشورات الأونسيتيرال (الورقية والإلكترونية)، إضافة إلى اضطلاعهم بمهام أخرى. ولذلك، يعتمد مكتب الشؤون القانونية/شعبة القانون التجاري الدولي اعتماداً شديداً على دائرة تكنولوجيا المعلومات في نيويورك وفيينا. وتشير التجربة السابقة لشعبة القانون التجاري الدولي في استخدام دائرة تكنولوجيا معلومات داخلية (وخصوصاً لنظام "كلاوت" ومستودع الشفافية) إلى أن خدماتها غالباً ما تكون باهظة التكلفة وغير ملبية للاحتياجات.

٣٣- ومع أن توسيع القاعدة التنافسية لدائرة تكنولوجيا المعلومات بإدخال مقدمي خدمات من القطاع الخاص أو هيئات الأمم المتحدة أو هيئات أخرى حكومية دولية متخصصة في تقديم خدمات إدارة وأمن البيانات من شأنه أن يؤدي حتماً إلى تخفيض التكاليف مقابل الحصول على الخدمات نفسها أو على خدمات أفضل، فإن إشراك أطراف خارجية قد يكون عملية مستهلكة للوقت ومرهقة. وسيكون من الضروري الحصول على موافقات من دائرة تكنولوجيا المعلومات الداخلية واستكمال عمليات الاشتراء والخطوات الإدارية الأخرى وذلك للتمكن من الوصول إلى نظام الأمم المتحدة. وقد يتعرض موظفو الأمم المتحدة لإجراءات تأديبية لعدم الالتزام بتلك المتطلبات وتوفير سبل وصول غير مأذون به إلى موارد وبيانات تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالأمم المتحدة لأطراف خارجية.<sup>(٣٥)</sup>

٣٤- وقد يكون بناء الشراكات مع أصحاب المصلحة الآخرين، أسوة بما حدث بخصوص دليل اتفاقية نيويورك (انظر الفقرة ٢٦، أعلاه)، أحد الخيارات المطروحة، مع أن ذلك من شأنه أن يتطلب أيضاً إنجاز خطوات رسمية عديدة قبل إمكانية المضي في أي مشروع مشترك. وإضافة لذلك، وكقاعدة عامة، فإن الأدوات الإلكترونية على الإنترنت ينبغي استضافتها على الموقع الشبكي للأونسيتيرال لكي تستفيد من البنية التحتية الداعمة لتكنولوجيا المعلومات الخاصة بالأمم المتحدة، التي من شأنها أن تضمن الحفاظ على الأدوات الإلكترونية على الإنترنت وقابلية نقلها

(٣٥) ST/SGB/2004/15، القسم ٥ والتعليق عليه في المرفق الخاص بتلك الوثيقة.

وتشغيلها البيئي وامتثالها لجميع معايير الأمم المتحدة المنطبقة، بما في ذلك تعدد اللغات وسهولة الوصول وشمول الجميع وتوفير أوسع تغطية ممكنة.

٣٥- ولجعل تنفيذ مشاريع الأدوات الإلكترونية على الإنترنت ممكناً في حدود الموارد الحالية ولضمان الاستدامة الطويلة المدى لهذه المشاريع، ينبغي أن تكون الأدوات الإلكترونية على الإنترنت سهلة في إطلاقها وصيانتها داخلياً باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة دونما حاجة إلى مساهمات كبيرة من جانب خبراء في تكنولوجيا المعلومات. كما ينبغي أن تكون قابلة للإطلاق على نحو سريع نسبياً، في حدود دورة ميزانية واحدة، مع الحرص على عدم السماح بترحيل الموارد غير المنفقة إلى دورة ميزانية أخرى وفقاً لقواعد الميزانية الحالية.

٣٦- وسوف تكون المرحلة الأكثر استهلاكاً للموارد هي المرحلة الواقعة في وقت إعداد النماذج لمختلف فئات الأدوات الإلكترونية على الإنترنت (الأدوات الإلكترونية على الإنترنت للنصوص القانونية وأدوات الدعم التقني وغيرها من الأدوات الترويجية وأدوات الاستعانة بمجموعة كبيرة من المصادر الخارجية وغيرها من أدوات البحث القانوني)، التي يمكن أن يستخدمها الموظفون بعد ذلك لتلبية مختلف الاحتياجات. وقد تتباين الخصائص الوظيفية للأدوات الإلكترونية على الإنترنت، وكذلك تصميمها، تبايناً كبيراً تبعاً للاحتياجات المفترضة لتبليتها وبجسب المستخدمين المقصودين. وينبغي أن توفر النماذج اختياراً كافياً بين مختلف الخيارات وأن توفر المرونة لاستخدامها. فعلى سبيل المثال، قد يكون من المناسب في بعض الحالات السعي للحصول على تعقيبات مقدمة من المستخدمين، في حين أن القيام بذلك في حالات أخرى قد يكون غير مناسب. ويمكن أن توفر النماذج خياراً لإتاحة هذه الخاصية الوظيفية أو عدم إتاحتها، أو لإتاحتها لمجموعة معينة من المستخدمين بدلاً من الجمهور العام. وسوف يلزم أيضاً النظر بعين الاعتبار، حيثما ينبغي وحسب الاقتضاء، في حماية المعلومات السرية وأمن البيانات (بما في ذلك بيانات المستخدمين) والإجراءات الداخلية لمعالجة الخروقات الأمنية، بما يتماشى مع اللوائح التنظيمية والقواعد والسياسات العامة والإجراءات المعمول بها في الأمم المتحدة.

٣٧- وقد يتسنى استيعاب التكاليف ضمن الموارد الحالية (مثلاً باستخدام الأموال المرصودة حالياً للنشر والطباعة). ومن الجائز التماس الحصول على موارد من خارج الميزانية لإنشاء أداة إلكترونية معينة على الإنترنت عند اللزوم (مثلاً، أسوة بما حدث فيما يخص مستودع الشفافية).

٣٨- وسوف تؤثر عوامل مختلفة على الوقت اللازم والموارد الضرورية لتعديل نموذج أداة إلكترونية معينة على الإنترنت. ففي حالة الموقع الشبكي المستجيب للأجهزة المحمولة، تشمل هذه العوامل عدد الصفحات التي سيحتوي عليها الموقع، ومعدل تكرار تحديثها، والحاجة لدمج محتوى الوسائط المتعددة والخرائط والرسوم البيانية والصور الضوئية والصور والخصائص المتطورة الأخرى، ونطاق استخدام الحالات المرجعية.

٣٩- وسوف يطلب من جميع موظفي شعبة القانون التجاري الدولي حضور تدريب خاص. ويمكن توقع أن تصبح المهارات والخبرات في نقل البيانات القانونية في عرض مرئي والأدوات الإلكترونية على الإنترنت أكثر انتشاراً لدى موظفي الشعبة من خلال العملية الطبيعية لتجديد شباب القوة العاملة. ومع ذلك، يمكن أن يرد أن من المستحسن وجود موظف في الشعبة يتولى،

إلى جانب كونه خبيراً فنياً في مسائل القانون التجاري، المسؤولية الأساسية عن تطوير الأدوات الإلكترونية على الإنترنت، ومن ثم يتوقع أن يكون ملماً جيداً بالخصائص الوظيفية الحالية للمنصة التي سيوضع عليها الموقع الشبكي للأونسيترال، وكذلك بترميز وتطوير الخصائص الوظيفية الإضافية المسموح بها. وقد يلزم مراجعة التوصيف الوظيفي لهذا الموظف (على سبيل المثال، موظف من الرتبة ف-3 يعمل بصفته أمين المكتبة القانونية في مكتب الشؤون القانونية/شعبة القانون التجاري الدولي) تحقيقاً لتلك الغاية.

٤٠ - وقد ينطوي التحول إلى الأدوات الإلكترونية على الإنترنت كوسيلة لتقديم منشورات الأونسيترال للجمهور العام على تبعات أخرى غير موضحة في هذه الورقة. ولتقييم جميع تلك التبعات بعناية وبشكل كامل، سيكون من المرر اتباع نهج تدريجي في هذا الانتقال، وبخاصة في ضوء واقع الفجوة الرقمية والحاجة إلى تعزيز الشفافية وشمول الجميع في عمل الأونسيترال.

٤١ - وقد ترى اللجنة أنه ينبغي، على الأقل في المرحلة الأولية، تقييم الحاجة إلى أداة إلكترونية على الإنترنت على أساس كل حالة على حدة في ضوء جميع التبعات المذكورة أعلاه. وقد يكون من الحصافة البدء بنصوص الأمانة بدلاً من النصوص القانونية للأونسيترال، وبالنصوص المستقبلية بدلاً من النصوص الموجودة من قبل التي قد يصعب تقديمها في شكل أدوات إلكترونية على الإنترنت بسبب أسلوبها وبنيتها. ومع ذلك، ينبغي اتخاذ القرار المتعلق بعرض النصوص القانونية في شكل أداة إلكترونية على الإنترنت في أقرب وقت ممكن أثناء إعداد النصوص، لأن هذا القرار من شأنه أن يؤثر على بنية النص، بما في ذلك استخدام الحواشي والعناوين والعناوين الفرعية.

٤٢ - وينبغي النظر إلى التحول التدريجي إلى الأدوات الإلكترونية على الإنترنت على أنه خطوة لا مناص منها. ومن المتوقع أن ترحح كفة الفوائد الواضحة لهذه الخطوة، مثل خضرة البيئة وتوسيع مدى الوصول والتوفير في التكاليف، وغيرها من الفوائد، على كفة المعوقات الأولية المحتملة.

## جيم - حالة الأداة الإلكترونية التجريبية على الإنترنت

٤٣ - من المقرر إتاحة الأداة الإلكترونية التجريبية على الإنترنت التي تحتوي على مشاريع الملاحظات بشأن المسائل الرئيسية الخاصة بعقود الحوسبة السحابية المنصوص عليها في الوثيقة A/CN.9/974، المقدمة إلى اللجنة في دورتها الثانية والخمسين، على الرابط الشبكي <https://uncitral.un.org/en/cloud> قبل الدورة الثانية والخمسين للجنة، باللغة الإنكليزية فقط. وقد أنشأت شعبة القانون التجاري الدولي هذه الأداة، على النحو المطلوب (انظر الفقرة ١، أعلاه)، ضمن حدود الموارد الحالية من دون إشراك دائرة تكنولوجيا المعلومات. وكان من شأن إشراك دائرة تكنولوجيا المعلومات أو خبراء تكنولوجيا معلومات خارجيين أن يكون أمراً باهظ التكلفة ومستهلكاً للوقت ومرهقاً وذلك للأسباب الموضحة في الفقرتين ٣٢ و ٣٣ أعلاه.

٤٤ - ولأن النص الذي شكّل الأساس الذي اعتمدت عليه الأداة الإلكترونية التجريبية على الإنترنت كان عبارة عن مسودة، فقد ارتبني أن من السابق لأوانه استثمار المزيد من الوقت والموارد في تطوير الأداة وإنتاجها باللغات الخمس الأخرى الرسمية للأمم المتحدة، وإلا فسوف

تكون هناك حاجة لإدخال تغييرات على الخصائص والمحتوى القانوني في إصدارات الأداة الإلكترونية على الإنترنت باللغات الست. ومن المحتمل جدا إدخال تغييرات على المسودة لأن هذه هي المرة الأولى التي سترها فيها اللجنة.

٤٥ - ولعلّ اللجنة تؤدّ تقييم التبعات التي تترتب على الانحراف عن ممارسات النشر المتبعة لدى الأونسيترال. وفي حال أن قررت اللجنة المضي في تطوير الأداة الإلكترونية الخاصة بمذكرات الحوسبة السحابية، فسوف تصدر أداة محسّنة باللغات الست الرسمية للأمم المتحدة تضم المحتوى النهائي لملاحظات الحوسبة السحابية بعد استعراضها واعتمادها من اللجنة للنشر، عملاً بمتطلبات الأمم المتحدة بشأن تعدد اللغات وسهولة الوصول والمعايير الأخرى المطبقة في هذا الصدد. وقد يعول أيضاً في تلك المرحلة على خدمات وحدة المنشورات الإلكترونية للأمم المتحدة.